

الرقاب ولو فعل والرقاب ليس على العبد لا يمكنه وعن ابن عباس قال الرجل الذي  
 الذي قال عن من لا يهمل شهوره ولو فعل في صلاة وهم وسياق ذكر كثير من اشياء ذاك  
 وهذا امر بها من ثمة على وجه المحرور وفي هذا النوع بالنسبة خلاف من  
 المتقدمين كما يعرف في ربه والآخرين كما في امر قاسم والحي الذي **المرثية**  
 تأتي على وجهين احدهما الاستغفار وحققته طلبه لا يفره ويجعل مثل اوله ولله في  
 الخصة بالمرثية احدها حوازل من فيها كما سبقت في النوع السابق والحسن  
 فانها الهامز والطلب القصور والصدق بخلاف عمل فانها للمتقدم خاصة  
 وسائر الادوات للمتضرر خاصة **تأنيدها** انها تسهل على المذنبات الحوازل للناس  
 محيا الذي كثر في قوله في المشرق وتفيد **ج** معنيين احدهما التذكير  
 والتبعية كالنقل المذكور وكقوله المرثية التي تكلم من الظل والاخر التعجب  
 من الامر العظيم كقوله تعالى لم تر للاله من يخرجوا من ديارهم وهم الود  
 حذر الموت وفي الجاهل من يخذلهم فلهذا الاول **بها** بقية من على  
 الخطا في تبينها على ضلالتها والصدق من خواصها عاهد واعهد امامها الذي  
 انوارها اذ اوقع وسائر اجزاها تلوه كما هو في جميع اجزا الجملة العظيمة  
 ولكن تكبرون فان تذكروا فاقوا بكونها فاقوا في الفرض فالذكر في المنافع لا  
 خاسرها انما يستفهم بها حتى يبين في المناسبات ما يستفهم عنه **خلاف**  
 حال فانه لما لا يخرج عن ثمة لا اثبات حكاية الوجوه عن بعضها ثم يشهد  
 انها يتخلل على الترتيب نحو ان مات فمهر الخالدون اذ ان هناك او قل انما خلاف  
 غيرها وتخرج عن الاستفهام الجب في ضايق الحان فتذكر في النوع السابع والخسين  
**قابلة** اذا دخلت على رات استمع ان يكون من رواية المصنف او القاب وضار  
 معنى اخر يري وقد تبدل بها خرج على ذلك قراءة قبلها انتهى هو بالقص وقد  
 دفع في القسم ومنه ما قرى ولا تكثر منها **الله بالمد الثاني** من وجهي المصنوع  
 ان تكثر قابلية في به القرب وحيل منه الفرق قوله تعالى امره فانت انا للبل  
 على قراة تحسن اليهم اي باء لا يجزئ هذه المتفاوتة **و** ان هتاه ولجدة  
 ليس في القول نفا غيرا ويقرره استلزامه من دعوى الجاهل ان يكون الاستفهام

ما اذا دخلت  
 الهمزة على رات  
 على ما بالمرثية

منعوا

منه تعالى على حقيقته ومن دعوى كثرة الحذف القيد بعد من جعلها الاستفهام  
 ان هو فانت خير ام هذا النكا في الخطاب بقوله قل منع كقولك قلنا نحن  
 شيان مقابل المصنوع والمخبر **احد** قال ابن ابي جابر في كتاب الزينة هو اسم  
 احد من الواحد المترى انك اذا قلت فلان لا يقوله واحدا جاز في المعنى  
 ان يقول له اثنان فاكثر مجاز ان يكون من الواجب والطلب والوحش فيهم  
 الناس وغيرهم بخلاف لس في البداهة اجب فانه مخصوص بالمدى ميبس ذوت  
 غيرهم قال وياني الاجد في كلام العرب بمعنى الاول وسهل الواحد فيسهل  
 ولا يثبت في المعنى في قول هو الله احد اي واحد **واول** فاقوا احبكم بوزنكم  
 وخلافها اول يستعمل الا والسبق يقول فاجاب من احد ومنه الحسب ان لي  
 يقدر عليه احد ان لم يرد احد فامنكم من احد ولا تفضل على احد واحدا  
 يستعمل فيهما مطلقا **واحد** يستعمل في المنكر والمؤنث قال تعالى لست  
 كاحد من النساء خلاف الواحد فلا قال الواحد من النساء كواحد واحد  
 يصلح للافراد **والجمع قلت** ولهذا اوصف به في قوله من احد عنه جازين  
 خلاف الواحد والاحد له جمع من لفظه وهو الاثنان والاولى واليسر الواحد  
 خرج من لفظه فلا يقال واحدون بل اثنان وثلاثة والاحد صمتع اليه خول  
 في الضروب والعدد والتسمية وفي من الحيات بخلاف الواحد انتهى لخصنا  
 وقد يحتمل من كلامه بينهما شيعة ذوق في استراة الترتيل للمد والرجح في  
 سوتة الاخلاص فان قيل المشهور في كلام العرب ان الاحد يستعمل على اثنان  
 والواحد بعد الاثنا فكيف جازها بعد الاثنا قلت قد اخذ ابو عبد الله  
 معنى واحد **ج** فلا يختم احبها هي كان ذوق الاخر وان علب استعمل  
 احد في الشيء ويحتمل ان يكون العبد واحد هنا عن الغالب رعايته للمرا مثل اشعبي  
 وقاله الراغب ومع ذلك ان القران احب يستعمل على معنى بي احد مما في  
 المصنف في الاثنا في الاثنا فالاول للاستغراق جنتي اللطيفين ونفسي اول  
 اكثر والليل ولله في ان يقال ما من احد فاضل كقوله فامنكم من  
 لجد عنه جازين والثاني على ملاته اوجه **الاول** المستعمل في العود

فاحد واحد  
 اظهر في احد

اجنح